حقوق الامم

(٢) الحكومات

يطلق لفظ الحكومة الآن على ما يعبر عنهُ بالانكليزية بلفظ Government وايضاً على ما يعبر عنهُ بلفظ State والمقصود بها هنا هذا المعنى الاخير

اما الفرق بين الكلمتين فشاسع في اللغات الافرنجية فان State بالانكليزية او Etat بالفرنساوية مثلاً تطلق على مجموع دائم مستقل من الناس يمكون ارضاً لاحقٌ لغيرهم بها ويكونون متحدين تحت سلطةٍ واحدة لغرض واحد هو المحافظة على ولايتهم والتمتع بحقوقهم . ولا يخفى ان هذا التحديد اقرب الى كلة " امة " منهُ الى "حكومة" بالمعنى المتعارف بين الناس ولكنَّ الفرق بينهما واضح ايضاً فانهُ قد تكون الامة مقسومة الى حكوماتٍ مختلفة متعددة كبولونيا مثلاً فانها امة واحدة مقسومة بين روسيا والمانيا والنمسا كما انهُ قد تكون الحكومة مؤلفة من امم مختلفة كمملكة النمسا والمجر او السلطنة العثمانية فلا يصحّ خلط الاثنتين معاً

واما كلة حكومة المتداولة بين الناس والتي يتبادر معناها الى الذهن حال التلفظ بها فذات معنًى محدود غير مقصود في بحثنا هذا وهو ما يعبر عنهُ الافرنج بقولهم Government اذ يقصدون هيئة قابلة التبديل والتغيير يبدها ادارة شؤون البلاد وتنفيذها كمجلس النظار مثلاً في البلاد الدستورية او الملك في البلاد ذات الحكومة المطلقة

فبعد معرفة المقصود من كلة " حكومة " عند ورودها في هذا البحث نقول :

الحكومات مثل الافراد تولد وتنمو وتتقدم او تتأخر . تكبر وتشيخ وقد تصغر فتفنى . وليس من شأن علم الحقوق ان يبحث في كيفية وجود الحكومات والاسباب التي آلت الى تقدمها او انقراضها فلم يعد لها اثر فذلك شأن فلسفة تاريخ الشعوب وسياستهم اما علم الحقوق فينظر اليها كما هي سواء كانت الحكومة المستقلة نتيجة حرب او ثورة او اتفاق ودي او انفصال قهري او ما شاكل

ولا يخفى ان اهم دواعي تكوين الحكومات في القرون الوسطى كان الفتح او الاغتصاب او انقسام الممالك بين افراد اسرة مالكة او ضمّ دولة الى اخرى عقب عقد زواج بين احد افراد اسرة مالكة او ضمّ دولة الى اخرى عقب عقد زواج بين احد افراد اسرة حاكمة واحد افراد اسرة اخرى . ولكن ليس الامر كذلك في ايامنا هذه بل ترى ان معظم اسباب تكوين الحكومات الجديدة كان اما نتيجة تخلصها من حكومة غربة كاليونان ورومانيا والصرب

او انفصال مستعمرة عن الحكومة الاصلية كالولايات المتحدة وجمهوريات اميركا اللاتينية او انفصال ودي باتفاق كانفصال بلجيكا عن هولندا او مهاجرة عدد عظيم من الشعب الى مكان يقيمون فيه وينشئون حكومة جديدة مستقلة كالترنسفال قبل ضمها الى املاك بريطانيا العظمى

على انهُ مهما كانت الاسباب التي تؤدي الى وجود حكومة جديدة فلا بدَّ لهذه الحكومة عند ظهورها في العالم الدولي الحقوقي ان تطلب من اخواتها الحكومات الاخرى ان تعترف بها حكومةً مستقلة مستقرة والاَّ فاذا أُهملت ولم ترضَ الحكومات الاخرى ان تعترف لها بسلطة خارجية تمثلها فلا يصح التعامل الدولي بين الفريقين ولا تكون حكومة بنظر القانون وان كانتها بالفعل

وليست الحكومات مجبورات على الاعتراف بحكومة جديدة بل لهن ان يتجاهلن وجود هذا العضو الجديد في نظام الامم ولهنَّ ان يسرعن او يبطئن في الاعتراف بها وعليه ابت انكلترا في مؤتمر السلم الذي عقد في لاهاي ان تعترف بالترنسفال حكومة مستقلة ورفضت ان تأتي الى المؤتمر وفيه مندوب عن الترنسفال فوافقتها الدول على ذلك

والعادة ان الحكومة الجديدة او الدولة الجديدة ترسل مندوبين سياسيين الى بقية الحكومات يمثلونها امامها او انها تستطلع الآراء قبل ارسالهم فاذا قبلت الدولة المندوب وارسلت في آخر يمثلها لدى تلك تم التعارف واصبحت الحكومتان في درجة واحدة من الحقوق والواجبات في نظر علم حقوق الامم . اما اذا اصرَّت احدى الحكومات على رفض مندوب الحكومة الجديدة فيؤخذ فعلها هذا دليلاً على تجاهلها وجود تلك الحكومة ويؤدي هذا التناكر الى تعطيل تجارة البلادين والاضرار بالمتمين الى الحكومتين في معاملاتهم التجارية والحقوقية اذا رحلوا من بلادٍ الى أُخرى . فان انكلترا لم تعترف بالولايات المتحدة حكومة مستقلة الاَّ في سنة ١٧٨٣ مع انها استقلت في سنة ١٧٧٦ ولكنها اعترفت بحكومة ايطاليا قبل ان تعترف بها فرنسا والنمسا وبروسيا . فالاسراع في الاعتراف بحكومة جديدة او الابطاء به او رفضهُ مطلقاً تتوقف عادةً على المنفعة التجارية او السياسية التي تجنيها الدولة من هذه الحكومة الحديثة العهد

ولكن كما ان هناك اسباباً توجد حكومات جديدة كذلك هناك اسباب تؤدي بالحكومات الى الفناء او الاقتراض او الضياع . فقد تكون حكومتان مستقلتان ثم تتحدان وتؤلفان حكومة واحدة . وقد تضمّ حكومة قوية اخرى صغيرة اليها اما طوعاً او كرهاً وقد ينقرض السكان كلهم او معظمهم او يهاجرون عن بكرة ابيهم — كل هذه دواعٍ تذهب بالحكومات من عالم الحقوق الدولي ونحدث قريباً البحث في حوادثه من الاهمية بمكان

فلنفرض ان حكومة فقدت جزءاً من استقلالها او فقدته كله لسبب من الاسباب فماذا تكون نتيجة ذلك على المعاهدات والاتفاقات المعقودة بينها وبين باقي الحكومات . او ماذا تكون نتيجته على الديون العمومية التي افترضتها هذه الحكومة من الحكومات الاخرى . او على العقار والاملاك التي كانت ملكاً للحكومة من قبل

قال موسيو بوتيس الفرنساوي جواباً على هذه الاسئلة (وعن هذا المؤلف اخذت معظم ما جاء في هذا المقال) : "لمعرفة التغيير الذي يطرأ على المعاهدات المعقودة بين حكومة زالت من الوجود واخرى باقية يجب ان ينظر الى الانقلاب الذي طرأ على الحكومة فاما ان يكون انقلاباً داخلياً كأن تتغير هيئة الحكومة من جمهورية الى ملكية او بالعكس او ان يكون انقلاباً عاماً يفقد الحكومة استقلالها فتلحق باخرى ولا يعود لها شأن في المعاملات الدولية

فاذا كان الانقلاب داخلياً وكانت المعاهدات معقودة بين رئيس الحكومة المنقلبة بصفته الشخصية وبين رئيس آخر بهذه الصفة نفسها فلا شك ان هذه المعاهدة تزول بزوال هيئة الحكومة . وان مثل هذه المعاهدات قليل الآن ولكنه لم يكن نادراً في الزمان السالف فهكذا كانت المعاهدة بين سلطان القسطنطينية وبين فرنسيس الاول ومثلها اتفاقية لويس الرابع عشر مع جيمس الثاني الانكليزي ومثلها ايضاً معاهدة نابوليون الثالث مع مكسيليان النمساوي . واما اذا لم تكن المعاهدة شخصية فلا يؤثر فيها الانقلاب الداخلي الذي يطرأ على الحكومة بل يمتد مفعولها الى الهيئة التي تحل محل الهيئة السالفة

اما اذا انقلبت الحكومة انقلاباً عاماً تنقض اساس وجودها وجعلها تابعة بعد ان كانت مستقلة او مشوعة فلا ريب ان المعاهدات التي عقدتها تنقرض معها اللهم الا اذا كان هذا الانقلاب نتيجة اتفاق ودي بين حكومتين امتزجتا او واحدة ضمت طوعاً الى الاخرى فعلى المعترف بها منهما ان تعقد معاهدات مثل المعاهدات المنفسخة او ان تجدد غيرها

وحكم الاملاك والعقار والمنقولات التي كانت تمتلكها الحكومة الذاهبة حكم الاشياء التي تكون ملكاً لواضع اليد تملا قيد ولا شرط فهي للحكومة المالكة على الاطلاق

على ان ما قيل عن المعاهدات والاملاك لا ينطبق على ديون الحكومة الزائلة بل لا بد للحكومة التي ضمت اليها الاولى طوعاً او كرهاً ان تحمل كل تلك الديون وذلك اتباعاً للمبدإ القائل " الغرم بالغنم " كما فعلت بروسيا عند ما ضمت اليها هانوفر وهيس وناسو وكذلك على الحكومة المنفصلة عن حكومة اخرى ان تحمل الجزء المناسب من الدين العمومي الاصلي "

سامي جريديني المحامي